

الجمعية العامة



Distr.: Limited
19 June 2017
Arabic
Original: English

مجلس حقوق الإنسان
الدورة الخامسة والثلاثون
٢٣-٦ حزيران/يونيه ٢٠١٧
البند ٩ من جدول الأعمال
العنصرية والتمييز العنصري وكراه الأجانب وما يتصل بذلك من أشكال التعصب،
متابعة وتنفيذ إعلان وبرنامج عمل ديربان

أذربيجان*، البرازيل، بوليفيا (دولة – المتعددة القوميات)، بيرو*، تونس†، تيمور – ليشتي*، فنزويلا (جمهورية – البوليفارية)، كوبا، كوستاريكا*، هايتي*، هندوراس*: مشروع قرار

النظر في إعداد مشروع إعلان بشأن تعزيز حقوق الإنسان
للمنحدرين من أصل أفريقي واحترامها على نحو تام

إن مجلس حقوق الإنسان،
إذ يسترشد بمقاصد ميثاق الأمم المتحدة ومبادئه،
وإذ يؤكد من جديد الإعلان العالمي لحقوق الإنسان،
وإذ يشير إلى الاتفاقية الدولية للقضاء على جميع أشكال التمييز العنصري، وغيرها من
الصكوك الدولية ذات الصلة،

وإذ يشير أيضًا إلى قرار الجمعية العامة ٢٦٦/٥٦ المؤرخ ٢٧ آذار/مارس ٢٠٠٢،
الذي أيدت فيه الجمعية العامة إعلان وبرنامج عمل ديربان،
وإذ يؤكد من جديد الالتزامات الواردة في إعلان وبرنامج عمل ديربان فيما يتعلق
 بالمنحدرين من أصل أفريقي،

وإذ يشير إلى قرار الجمعية العامة ٢٣٧/٦٨ المؤرخ ٢٣ كانون الأول/ديسمبر ٢٠١٣،
الذي أعلنت فيه الجمعية العقد الدولي للمنحدرين من أصل أفريقي، الذي يبدأ في ١ كانون
الثاني/يناير ٢٠١٥ وينتهي في ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٢٤، تحت شعار "المنحدرون من
أصل أفريقي: الاعتراف والعدالة والتنمية"،

* دولة غير عضو في مجلس حقوق الإنسان.

† باسم الدول الأعضاء في الأمم المتحدة الأعضاء في مجموعة الدول الأفريقية.



رجاء إعادة الاستعمال

GE.17-10036(A)



* 1 7 1 0 0 3 6 *

وإذ يشير أيضاً إلى قرار الجمعية العامة ٦٩/٦٩ المؤرخ ١٨ تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠١٤، الذي اعتمدت فيه الجمعية برنامج الأنشطة لتنفيذ العقد الدولي،

وإذ يشير كذلك إلى جميع قرارات مجلس حقوق الإنسان السابقة بشأن المتابعة الشاملة لنتائج المؤتمر العالمي لعام ٢٠٠١ لمكافحة العنصرية والتمييز العنصري وكراهية الأجانب وما يتصل بذلك من تعصب، والتنفيذ الفعال لإعلان وبرنامج عمل ديربان،

وإذ يشير إلى جميع قراراته السابقة بشأن موضوع القضاء العالمي على ويلات العنصرية والتمييز العنصري،

وإذ يشير أيضاً إلى العقود الثلاثة التي سبق أن أعلنتها الجمعية العامة عقوداً لمكافحة العنصرية والتمييز العنصري، إذ يعرب عنأسفه لأن برامج عمل تلك العقود لم تنفذ بالكامل ولم يتم بلوغ أهدافها بعد،

وإذ يحيط علماً بجميع التقارير ذات الصلة لفريق الخبراء العامل المعنى بالمنحدرين من أصل أفريقي وكذلك بجميع التوصيات العامة ذات الصلة للجنة القضاء على التمييز العنصري،

١ - يشير إلى قرار الجمعية العامة ٦٩/٦٩ بشأن برنامج الأنشطة لتنفيذ العقد الدولي للمنحدرين من أصل أفريقي الذي أوصت فيه الجمعية بالنظر في إعداد مشروع إعلان للأمم المتحدة بشأن تعزيز حقوق الإنسان للمنحدرين من أصل أفريقي واحترامها على نحو تام؛

٢ - يلاحظ بقلق أن أشكال العنصرية والتمييز العنصري وكراهية الأجانب وما يتصل بذلك من تعصب، المباشرة وغير المباشرة، والقائمة بحكم الواقع أو بحكم القانون، ما زالت تتجلّى في اللامساواة والحرمان اللذين يستهدفان المنحدرين من أصل أفريقي، وذلك على الرغم من التقدم المحرز على صعيد القانون الدولي والوطني؛

٣ - يلاحظ أن المنحدرين من أصل أفريقي وأفارقة الشتات في جميع أنحاء العالم بعضهم من بين أشد الفئات فقراً وتحميشاً؛

٤ - يسلم بأن المنحدرين من أصل أفريقي قد يعانون من أشكال متعددة أو متفاقمة أو متداخلة من التمييز القائم على أساس آخر ذات صلة، مثل العمر أو الجنس أو اللغة أو الدين أو الرأي السياسي أو غيره أو الأصل الاجتماعي أو الملكية أو الإعاقة أو المولد أو أي وضع آخر؛

٥ - يهيب بجميع الدول الأعضاء اتخاذ تدابير فعالة للإسراع بإعمال برنامج أنشطة تنفيذ العقد الدولي، بمشاركة مع البلدان الأخرى والمنظمات الحكومية الدولية والمجتمع المدني، حسب الاقتضاء؛

٦ - يعيد تأكيد أهمية توطيد التعاون الدولي من أجل تعزيز جميع حقوق الإنسان وحمايتها وتحقيق أهداف مكافحة العنصرية والتمييز العنصري وكراهية الأجانب وما يتصل بذلك من تعصب؛

٧ - يحث الدول على أن تكفل تحطيط وتنفيذ أنشطة العقد الدولي وأهدافه وفقاً للفقرة ١٠ من برنامج أنشطة تنفيذ العقد، على أساس التشاور والتعاون الكاملين مع المنحدرين من أصل أفريقي؛

-٨ يطلب إلى الفريق العامل الحكومي الدولي المعنى بالتنفيذ الفعال لإعلان وبرنامج عمل ديربان القيام بما يلي:

(أ) أن يضمّن برنامج عمل دورته السادسة عشرة اجتماعاً مدته يوم واحد للنظر في إعداد مشروع إعلان للأمم المتحدة بشأن تعزيز حقوق الإنسان للمنحدرين من أصل أفريقي واحترامها على نحو تام؛

(ب) أن يدعو الدول، وهيئات الأمم المتحدة وصناديقها وبرامجها ذات الصلة، والمنظمات الحكومية الدولية، وهيئات المعاهدات، والإجراءات الخاصة، والآليات الإقليمية لحقوق الإنسان، ومنظمات المجتمع المدني، والأوساط الأكademie، والمؤسسات الوطنية لحقوق الإنسان، والجهات المعنية الأخرى ذات الصلة، إلى المشاركة بفعالية في المناقشات المذكورة أعلاه خلال الدورة السادسة عشرة للفريق العامل الحكومي الدولي؛

-٩ يطلب إلى الأمين العام أن يختصص الموارد اللازمة لضمان مشاركة منظمات المجتمع المدني، ولا سيما منظمات المنحدرين من أصل أفريقي، فضلاً عن أعضاء الأوساط الأكademie، في اجتماع الفريق العامل الحكومي الدولي، مع مراعاة معايير التمثيل المغربي والجنساني؛

-١٠ يطلب إلى الفريق العامل الحكومي الدولي، من خلال رئيسه - مقرره، تقديم تقرير إلى مجلس حقوق الإنسان في دورته الأربعين عن المناقشة المذكورة أعلاه، بما في ذلك أي توصيات تنبثق عنها؛

-١١ يدعو المقرر الخاص المعنى بالأسكان المعاصرة للعنصرية والتمييز العنصري وكراه الأجانب وما يتصل بذلك من تعصب، وكذلك رئيس لجنة القضاء على التمييز العنصري ورئيس - مقرر فريق الخبراء العامل المعنى بالمنحدرين من أصل أفريقي، إلى المشاركة في دورة الفريق العامل الحكومي الدولي والمساهمة في المناقشات المذكورة أعلاه، بما في ذلك مناقشة المسائل المتعلقة بشكل ونطاق مشروع الإعلان المتعلق بتعزيز حقوق الإنسان للمنحدرين من أصل أفريقي واحترامها على نحو تام؛

-١٢ يشجع الدول على إجراء مشاورات وطنية وإقليمية بهدف التحضير لدوره الفريق العامل الحكومي الدولي؛

-١٣ يقرر إبقاء هذه المسألة المهمة قيد نظره.